

او مدين نصه وله تقبل الشهادة الي بلغها  
لكل لو حال اخر استهد بحد ما شهد بها وما وفت  
به حطى او وبتلك اولئك استهدم في الخدين  
حال بن محمد وهو اسير واظهر وفي التكت  
الصحة في الكاء اولى قلت وعليه العمل  
**باب العيب في الدعوى الي يمين**  
تقصم اخصومة في الحال وله تقط الحق  
وتقدم اول باب طريقه الحكم وصفته ماله  
تعلق بها الكفة بعد الموضع **ويختلف في**  
**كل صفة ادبي غير طاح** ورصبة وطله فت  
وايله واصل رقت ووله واستيله ونسب وقت  
وقصاصة في غير فامة وما يعنى فيه  
بالنكول هو حال فما يقصد به المال وعنه  
يختلف في قوطاخارة كثير من الهمام  
فيان نكل وجبت الدية كعسامة وتقدم ويبي  
لم يقف عليه بنكول على سبيله وتقدم بهن  
في العسامة **وله بختلف في حقوق الله**  
**تعالى كحد وعبادة وصدقة وكفارة ونذر**  
وتقدم ويثبت عتق بن اهد وعين وتقدم  
وعبده كما جني في حلفه على الله او على  
نفي عمله واما يمينه فما ينسب الي تقصير

وتقريب

وتقريب فغلى العتق والذم على نفي العلم و  
في صفة تقليب اليمين كجوسى وهما بن  
ومن يعيد غير الله يحلف بالله تعالى **وله**  
**تغليظ الله فيما له خطر كجناية وطله فت**  
**ان قلنا يحلف فيهما كتاب الله قران**  
وهو الطهران مكلف مختار وعليه لفظا و  
كناية او اشارة اخرس او على موكله او مولي  
او موروثه بما عكف صدقة وليس بالانشاء  
فيصح منه عاتق صورته التزامه بشرط  
كونه بيده ووليه واخصاصه له معلوما  
ويصح من اخرس باشارة معلومة له من  
اعتقل لسانه بها وتقبل دعوى الكراه يعزلية  
كقوكيد به واخذ مال او تهدي قادر وتقدم  
بينه الكراه على طواعية ولو حال من ظاهره  
الكراه علمنا في لوعم اقرايعنا اطلعوي فلم  
الك مكره كما يعصم له نه ظلت منه فله عارض  
يعتق الكراه ويمتد بلوه له عزرافه بانه اقرا  
طوعا وبواظهر **وله بما قبل المعزله عن ما**  
**الصحة لكن لو اقر في ذمته يعقبت بدين**  
**او عكس** ورب العين اهد وتقدم حكم لو  
اعتق عبد الله يملك غيره او وهبه ثم اقربدين